

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣١٤ لسنة ٢٠٠٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٩ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بفندق مينا هاوس أوبروى (بمحافظة الجيزة) ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/٦/٢٣ على الحل ؛

وعلى موافقة السيد المستشار محافظ الجيزة بتاريخ ٢٠٠٣/٨/١١ على الحل ؛
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرر :

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بفندق مينا هاوس أوبروى (بمحافظة الجيزة) لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ انتهاء مشروعها الوحيد بمدينة ٦ أكتوبر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠٣/١٠/٢٨

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

١. د. م / محمد إبراهيم سليمان